


أخبط القضاة

لوكيع
محمد بن خلف بن حيان
٢٠٦ هـ

الجزء الثالث

عالم الكتب
بيروت



أبي بردة قال حدثنا شعيب بن صفوان عن عبد الله بن شبرمة عن سلمة ابن كهيل قال سمعت حيدر بن سفيان يقول قال النبي عليه السلام « من رامى رامى الله به ومن يسمع يسمع الله به »

حدثنا أحمد بن محمد البرنى القاضى قال حدثنا أبو عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد الله بن شبرمة قال حدثت عن أنى وائل قال وكان أبو وائل قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولكنه لم يره قال أبو وائل إني لأذكر إذ قالوا جاء صدق النبي صلى الله عليه وسلم قال فأتيته بكبش لى فقلت يا مصدق رسول الله صدق شاتى فقال يا ابن أخى - أو ابنى - ليس فيها صدقة .

الصدقة
في الشاة

حدثنا عبد الله بن أيوب الحر از الضريرو ليس بالحرمى قال حدثنا محمد بن سليمان الذهلى بالبصرة في بنى ذهل قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال قدمت الكوفة وبها ابن أنى ليلى وابن شبرمة وأبو حنيفة فأتيته فأسأله عن رجل باع يبعوا شرط شرط فقال البيع باطل والشرط باطل وأتيت ابن شبرمة فقال البيع جائز والشرط جائز وأتيت ابن ابى ليلى فقال البيع جائز والشرط باطل فقلت سبحان الله ثلاثة من فقهاء العراق اختلفوا في مسألة واحدة فرجعت إلى أبى حنيفة فأخبرته فقال لا أدرى ما قالوا ، أخبرنى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن شرط وبيع فالبيع باطل والشرط باطل فأتيت ابن أبى ليلى فأخبرته فقال ما أدرى ما قال أخبرنى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لى اشتري بريرة واشترطى فالبيع جائز والشرط باطل وأتيت ابن شبرمة فأخبرته فقال ما أدرى ما قالوا . حدثنى مسعر بن كدام عن محارب بن دثار عن جابر قال اشتري منى النبي عليه السلام بغير أو شط

خبرى
للقهها والدرارى

لى حلابه إلى المدينة . البيع جائز والشرط جائز .

حدثنى محمد بن عبد الله بن عبد الخالق الأزدى قال حدثنى عبد الوهاب ابن الضحاك قال حدثنا إسماعيل بن عباس قال حدثنى عمارة بن غزوة قال حدثنا ابن شبرمة أنه سمعه يحدث عن ثابت البنانى عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات « رحم الله امرأ تكلم ففغم أو صمت فسلم » .

يحرم من
الرضاع ما يحرم
من النسب

أخبرنا محمد بن عبد الله بن الحارث قال أخرج إلينا عمرو بن هانم كتابه قال هذا كتابى وسماعى فيه حدثنا سويد بن عبد العزيز قال حدثنى الحجاج بن أرطاة وعبد الله بن شبرمة وشعبة وأبو حنيفة عن الحكم ابن عنبسة عن عراك بن مالك عن عائشة أن أبا العملىس وهو رجل من بنى سليم استأذن على عائشة فاحتجبت منه فقال أنتحجبين منى وأنا ابن عمك (١) قالت ومن أين ذلك قال رَضعت فى لبن امرأة أخى فسألت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال « صدق يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » فكانت لا تحتجب منه بعد .

أخبرنى محمد بن عبد الواحد الأزدى قال كتب إلى محمد بن عيسى النصبى المعروف بالرازى حدثنا سهيل بن سفيان قال حدثنا حماد بن الواليد عن ابن شبرمة عن ابن المنكدر عن جابر عن النبي عليه السلام قال « مداراة الناس صدقة » وبإسناده أن النبي عليه السلام قال « وكل معروف صدقة » .

أخبرنى محمد بن عبد الواحد قال حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن طواف الخاتمة

(١) هكذا بالأصل ولعلها « وأنا عمك » بدون لفظ ابن فغير .